

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الدرس الحادي والأربعون: من كتاب النكاج من صحيح البخاري

كتاب النكاج

باب إذا كان الولي هو الخاطب، وخطب المغيرة بن شعبة، امرأة هو أولى الناس بها، فامر رجلا فزوجه وقال عبد الرحمن بن عوف، لهم حكيم بنت قارظ: «اتجعلين أمرك إلي؟» قالت: نعم، فقال: «قد زوجتك» وقال عطاء: «ليشهد أني قد نكحتك، أو ليأمر رجلا من عشيرتها» وقال سهل: قالت امرأة لنبي صلى الله عليه وسلم: أهبه لك نفسي، فقال رجل: يا رسول الله، إن لم تكن لك بها حاجة فزوجنيها

5131 - حدثنا ابن سلام، أخبرنا أبو معاوية، حدثنا هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، في قوله: **﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يَعْلَمُ فِيهِنَّ﴾** [النساء: 127] إلى

آخر الذية، قَالَتْ: «هِيَ الْبَيْتِيَّةُ تَكُونُ فِي حَجَرِ الرَّجُلِ، قَدْ شَرَكَتْهُ فِي مَالِهِ، فَيُرْغَبُ عَنْهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا، وَيَكْرِمُهُ أَنْ يُزَوِّجَهَا غَيْرَهُ، فَيَدْخُلَ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ، فَيَحِسْسَهَا، فَنَهَا هُنْدُ اللَّهِ عَنْ ذَلِكَ»

5132 - حَدَثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمَقْدَامِ، حَدَثَنَا فَضِيلُ بْنُ سَلِيمَانَ، حَدَثَنَا أَبُو حَازِمٍ، حَدَثَنَا سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ، كَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جلوسًا، فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ تَعْرَضُ نَفْسَهَا عَلَيْهِ، فَخَفَضَ فِيهَا النَّظَرُ وَرَفَعَهُ، فَقَالَ رَجُلٌ مِّنْ أَصْحَابِهِ: زَوْجِنِيهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَعْنَدْكَ مِنْ شَيْءٍ؟» قَالَ: مَا عَنِّي مِنْ شَيْءٍ، قَالَ: «وَلَا خَاتَمَ مِنْ حَدِيدٍ؟» قَالَ: وَلَا خَاتَمَ مِنْ حَدِيدٍ، وَلَكِنَّ أَشَقَ بِرْدَتِي هَذِهِ فَاعْطِيهَا النَّصْفَ، وَأَخْذُ النَّصْفَ، قَالَ: «لَا، هَلْ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «اذْهَبْ فَقَدْ زَوْجْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ»

عصر يوم الأحد 26 محرم 1445 هجرية

مسجد إبراهيم شدوغ سينيون